|  |  |
| --- | --- |
| الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA-20)جنيف، 1- 9 مارس 2022 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 21للوثيقة 38-A |
|  | 5 مايو 2021 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  |
| الدول الأعضاء في المؤتمر الأوروبي لإدارات البريد والاتصالات (CEPT) |
| مقترح لتعديل القرار 40 |
|  |
|  |
| **ملخص:** | تقدم هذه المساهمة وجهة النظر الأوروبية بشأن الجوانب التنظيمية لعمل قطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد الدولي للاتصالات. |

مقدمة

ويشمل المقترح تحديث قائمة بنود العمل التي ينبغي للجان الدراسات أن تأخذها في الاعتبار عند تحديد ما إذا كانت لمسألة أو توصية آثار سياساتية أو تنظيمية.

المقترح

تقترح أوروبا إدخال تعديلات على القرار 40 للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات على النحو الوارد أدناه.

MOD EUR/38A21/1

القـرار 40 (المراجَع في جنيف، 2022)

الجوانب التنظيمية لعمل قطاع تقييس الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات

(مونتريال، 2000؛ فلوريانوبوليس، 2004؛ جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012؛ الحمامات، 2016؛ جنيف، 2022)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (جنيف، 2022)،

إذ تأخذ بعين الاعتبار

أحكام الأرقام من 246D إلى 246H من اتفاقية الاتحاد،

وإذ تضع في اعتبارها

 *أ )* أن المهام التي تنفذ في قطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد (ITU‑T) تغطي المسائل التقنية والمسائل التي يكون لها أثر على السياسات أو الجوانب التنظيمية؛

*ب)* أن القواعد المتصلة بجوانب معينة من عمل القطاع وُضعت في صيغة تعتمد على التحديد الواضح والمؤكد للحدود بين المسائل التقنية والمسائل التي يكون لها أثر على السياسات أو الجوانب التنظيمية؛

*ج)* أن الإدارات تشجع قيام أعضاء القطاع بدور أكبر في أعمال قطاع تقييس الاتصالات؛

*د )* أن كثيراً من المسائل مما لها أثر على السياسات أو الجوانب التنظيمية قد تتضمن تنفيذاً تقنياً وبالتالي يلزم دراستها في لجان دراسات تقنية مناسبة،

وإذ تلاحظ

 *أ )* أن الدول الأعضاء في الاتحاد قد حددت مسؤوليات رئيسية في مجال السياسات في الفصل السادس من الدستور (المواد 43‑33)، وفي الفصل الخامس من الاتفاقية (المواد 40‑36)، وفي قرارات مؤتمرات المندوبين المفوضين ذات الصلة؛

*ب)* أن لوائح الاتصالات الدولية توضح كذلك الالتزامات السياسية والتنظيمية الواقعة على الدول الأعضاء؛

*ج)* أن الرقم 191C من الاتفاقية يخوِّل الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA) إسناد مسائل تندرج ضمن اختصاصاتها إلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات (TSAG)، مع توضيح الإجراءات المطلوبة بشأنها،

تقـرر

1 أنه ينبغي للجان الدراسات، لدى تحديد ما إذا كانت المسألة أو التوصية لها آثار خاصة بالسياسات أو آثار تنظيمية، خاصة بنود العمل أو المسائل أو التوصيات الجديدة، أن تنظر عموماً في مواضيع محتملة مثل:

- حق الجمهور في التراسل؛

- حماية قنوات الاتصالات ومنشآتها؛

- استعمال الموارد المحدودة للترقيم والعنونة؛

- التسمية وتحديد الهوية؛

- قضايا التعريفات والمحاسبة؛

- التوصيل البيني وقابلية التشغيل البيني؛

- سرية الاتصالات والتيقن منها؛

- الأمن؛

- الخصوصية؛

- المعلومات القابلة للتعرف الشخصي؛

- سلامة الحياة البشرية؛

- الممارسات التي يمكن تطبيقها على الأسواق القائمة على المنافسة؛

- تناسق وشفافية المعلومات بين أصحاب المصلحة؛

- إساءة استعمال موارد الترقيم؛

- أي مسائل أُخرى ذات صلة، بما في ذلك المسائل المحددة بموجب قرار للدول الأعضاء، أو التي يوصي بها الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات، أو المسائل والتوصيات التي يسود الشك بشأن مجال تطبيقها؛

2 أن تطلب من الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات التشاور مع الدول الأعضاء بشأن أي مسائل ذات صلة خلاف المسائل المحددة أعلاه؛

3 أن تكلف لجنة الدراسات 12 لقطاع تقييس الاتصالات بدراسة وتحديد المجالات التشغيلية والتقنية المتصلة بجودة الخدمة/جودة التجربة (QoS/QoE) للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي قد تكون لها طبيعة سياساتية أو تنظيمية، مع مراعاة الدراسات التي تجريها لجان الدراسات المعنية ورفع تقرير بذلك إلى الجمعية العالمية المقبلة لتقييس الاتصالات،

تكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات

بضمان أن تقوم جميع لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات في اجتماعها الأول بعد الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات باستعراض نواتج مسائل الدراسة [وبنود العمل] الخاصة بها مقابل القرار 40 للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، وإدخال تعديلات على حالة النواتج حسب الاقتضاء،

تدعو الدول الأعضاء

إلى المساهمة بفعالية في الأعمال التي تجرى بشأن هذا الموضوع.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ